$A_{75/409}$ لأمم المتحدة

Distr.: General 16 November 2020

Arabic

Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 50 من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد جاسم سيار المعاودة (قطر)

أولا - مقدمة

1 - بناء على توصيية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 1 المعاون البند المعنون في 18 أيلول/سبتمبر 2020، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والسبعين البند المعنون "آثار الإشعاع الذري" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

2 - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند أثناء مناقشتها العامة للبنود 50 إلى 61 مجتمعة في جلساتها من الثانية إلى التاسعة، المعقودة من 14 إلى 16 وفي 20 و 22 و 23 تشرين الأول/أكتوبر، وفي 3 و 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وبتت اللجنة في البند 50 في جلستها التاسعة، المعقودة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر. وترد البيانات التي أُدلي بها والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة(1).

3 - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة مذكرة من رئيسة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشاع الذري مقدمة إلى الجمعية العامة تحيل فيها معلومات محدثة عن أنشطة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري منذ دورتها السادسة والستين (A/75/46).

A/C.4/75/SR.2 و A/C.4/75/SR.8 و A/C.4/75/SR.9 و A/C.4/75/SR.9





4 - ومع مراعاة الظروف السائدة المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بشأن ترتيبات عمل اللجنة الرابعة في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة والحلول التكنولوجية والإجرائية المتاحة، عقدت اللجنة جلسة إلكترونية غير رسمية في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020 (انظر المرفق).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/75/L.4

5 - في الجلسة التاسعة، المعقودة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت ممثلة أستراليا، باسم أستراليا وبيرو وبيلاروس والعراق وفنلندا وقبرص وكندا ومالطة، مشروع قرار بعنوان "آثار الإشعاع الذري" وبيرو وبيلاروس والعراق وفنلندا وقبرص وكندا ومالطة، مشروع القرار كل من الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وألبانيا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، والبرتغال، وبلجيكا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتايلند، وتشيكيا، والجبل الأسود، والجزائر، وجمهورية كوريا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، وفرنسا، وكازاخستان، وكرواتيا، ولكسمبرغ، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، واليونان.

6 - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

7 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/75/L.4، دون تصويت (انظر الفقرة 8).

20-15365 2/8

ثالثًا - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

8 - توصىي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالى:

آثار الإشعاع الذري

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 913 (د-10) المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 1955، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، وإلى قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، التي طلبت فيها، في جملة أمور، إلى اللجنة العلمية مواصلة أعمالها،

وإذ يسساورها القلق إزاء الآثار الضارة التي يمكن أن تلحق بالأجيال الحالية والمقبلة من جراء مستوبات الإشعاع التي تتعرض لها البشرية والبيئة،

واند تدرك أن دراسة المعلومات عن الإشعاع الذري والمؤين وتجميعها وتحليل آثاره على البشر والبيئة لا تزال ضرورية، وإذ تدرك أيضاً ازدياد حجم تلك المعلومات وتعقيدها وتنوعها،

وإن تقر بالقلق من آثار الإشعاع الناجمة عن الحوادث النووية،

وإذ ترحب بما تبديه الدول الأعضاء وإذ ترحب بما تبديه الدول الأعضاء في اللجنة من التزام متزايد،

واد تشدد على الضرورة الملحة لتوفر تمويل كاف مضمون يمكن التنبؤ به لعمل أمانة اللجنة العلمية ولإدارته بكفاءة من أجل وضع الترتيبات للدورات السنوية وتنسيق أعمال إعداد الوثائق استناداً إلى الاستعراضات العلمية لمصادر الإشعاع المؤين والآثار المترتبة عليه في صحة البشر وفي البيئة،

وان تقر بتزايد أهمية العمل العلمي الذي تضطلع به اللجنة العلمية وبضرورة اضطلاعها بأعباء عمل إضافية غير متوقعة، على غرار ما وقع بعد حادثة محطة الطاقة النووية في فوكوشيما داييتشي،

وإذ ترى أنه يلزم الحفاظ على جودة أعمال اللجنة ودقتها العلمية في المستقبل،

وإذ تسلم بأهمية نشر النتائج التي تتوصل إليها اللجنة العلمية، ولا سيما تعميمها على الجمهور، ونشر المعارف العلمية حول الإشعاع الذري على نطاق واسع، وإذ تشير في هذا السياق إلى المبدأ 10 من إعلان ربو بشأن البيئة والتنمية (1)،

وَإِذِ تَشْمِيرِ إلى ضرورة أن تكون موارد اللجنة العلمية كافية ومضمونة ويمكن التنبؤ بها، وإذ تسلّم بأهمية تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستئماني العام الذي أنشاه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لدعم أعمال اللجنة،

3/8 20-15365

⁽¹⁾ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ربو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

واند تنوم بحضور الإمارات العربية المتحدة، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والجزائر، والنرويج بصفة مراقب في الدورتين الخامسة والستين والسادسة والستين للجنة العلمية وحضورها المقرر بصفة مراقب في الدورة السابعة والستين،

وان تضع في اعتبارها أن انضمام أعضاء جدد يستتبع زيادة تناسبية في التكاليف التشغيلية للجنة العلمية، بما فيها تكاليف السفر،

وَإِذِ تَتْنِي على أمانة اللجنة العلمية لما تبذله من جهود مستمرة من أجل ضمان استدامة عمل اللجنة وفعاليته، وإذ تشجع كل الدول التي في وسعها أن تزود أمانة اللجنة بالدعم على أن تقوم بذلك،

وَإِذِ تَشْعِيرِ إلى التأييد الذي أعربت عنه الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية لجهود اللجنة العلمية لإيجاد أكثر مصادر المعلومات العلمية موثوقية وشمولا بشأن مستويات الإشعاع المؤيّن وآثاره، التي لا يمكن بدونها إعداد توجيهات السلامة ومعاييرها وتعهدها، ولا يمكن تحديد أولويات البحث في مجالات مصادر الإشعاع المؤيّن وآثاره،

واد تلاحظ التزام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمعالجة التطورات التي دفعت اللجنة العلمية إلى أن تطلب خلال دورتها الخامسة والستين إجراء تحقيق أو تغتيش في عملية توظيف الأمين العلمي، ضماناً لاختيار المرشح الفائز على أساس مؤهلاته ومصداقيته العلمية، وأن تكون العملية متوافقة مع الفقرة 3 من المتحدة (2)،

وإذ تسلم بأن وجود ما يكفي من الموظفين في الأمانة أمر أساسى لدعم أعمال اللجنة العلمية،

وإذ تسلم أيضاً بالتحديات التي تواجهها اللجنة العلمية في الاضطلاع بأعمالها الهامة في جميع مراحل جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)،

- 1 تثني على لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري لإسهامها القيم منذ إنشائها في زيادة المعرفة بمستويات التعرض للإشعاع المؤين وآثاره ومخاطره وفهمها، ولأدائها ولايتها الأصلية باقتدار علمي واستقلال في الرأي؛
 - 2 تعيد تأكيد قرارها الإبقاء على المهام الحالية للجنة العلمية ودورها المستقل؛
- 3 تكرر التشديد على ضرورة أن تعقد اللجنة العلمية دورات عادية سنوية لكي تتمكن من أن تدرج في تقريرها آخر التطورات والنتائج في مجال الإشعاع المؤين فتوفّر بذلك معلومات مستكملة يتم تعميمها على جميع الدول؛
- 4 تثني على اللجنة العلمية وأمانتها لما بذلته من جهود للوفاء بولايتها في جميع مراحل جائحة كوفيد-19، وتشير إلى قرار المكتب بتأجيل الدورة السابعة والستين من تموز/يوليه 2020 إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2020، نتيجة للجائحة، من أجل إتاحة المشاركة على أكمل وجه ممكن في ظل هذه الظروف الصعبة؛

20-15365 4/8

⁽²⁾ انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 46 (A/75/46).

- 5 تلاحظ مع التقدير أعمال اللجنة العلمية، وتحيط علما بمذكرة رئيسة اللجنة العلمية المقدمة إلى الجمعية العامة بشأن أنشطة اللجنة منذ دورتها السادسة والستين⁽³⁾، والتقرير عن تنفيذ توجهاتها الاستراتيجية الطويلة الأجل⁽⁴⁾، وتشجع اللجنة على أن تواصل العمل، في دوراتها المقبلة، من أجل تنفيذ استراتيجيات لدعم جهودها الطويلة الأجل المبذولة لخدمة الأوساط العلمية والجمهور الأوسع نطاقا؛
- 6 ترجب باستمرار وجود الفريق العامل المخصص المعني بالآثار والآليات والفريق العامل المخصص المعني بالآثار والآليات المقبل بشأن آثار المخصص المعني بالمصادر والتعرض لمساعدة اللجنة العلمية في إعداد برنامج عملها المقبل بشأن آثار التعرض للإشعاع والآليات البيولوجية لنشوء تلك الآثار، وكذلك بشأن التقديرات العالمية لمصادر الإشعاع ومستوبات التعرض له؟
- 7 تعرب عن التقدير للترتيبات التي وضعتها اللجنة العلمية من أجل تنفيذ أنشطة ضمن سياق متابعة التقييم الذي أجرته في عام 2013 لمستويات وآثار التعرض للإشعاع الناجم عن الحادث النووي الذي أعقب الزلزال الكبير والتسونامي اللذين ضربا شرق اليابان في عام 2011، وتتطلع إلى تقييم اللجنة للأثار المترتبة على المعلومات التي نُشرت منذ صدور تقرير عام 2013، وتشجع أمانة اللجنة على نشر النتائج المستخلصة من تقييم اللجنة، ولا سيما تعميمها على الجمهور ؛
- 8 تلاحظ التقييمات الجديدة الثلاثة، بشأن الإصابة بسرطان ثانٍ بعد العلاج الإشعاعي للسرطان الأول، والدراسات الوبائية عن الإشعاع والسرطان، والتعرض العام للإشعاع المؤين من مصادره الطبيعية ومصادره من صنع الإنسان؛
- 9 تتطلع إلى تقييمات اللجنة العلمية للآليات البيولوجية ذات الصلة بالاستدلال على مخاطر الإصابة بالسرطان على إثر التعرض لجرعات منخفضة من الأشعة، وتقييمات التعرض البشري للإشعاع المؤيّن في السياق الطبي والإشعاع المؤيّن في السياق المهني؛
- 10 تطلب إلى اللجنة العامية أن تواصل أعمالها، بما في ذلك أنشطتها الهامة الرامية إلى زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين من جميع المصادر وآثاره ومخاطره، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين؛
- 11 تؤيد اللجنة العلمية في مواصلة الاضطلاع ببرنامج عملها للاستعراض والتقييم العلميين نيابة عن الجمعية العامة، وبخاصة دراستها الاستقصائية العالمية عن تعرض الجمهور للإسعاعات، وتقييماتها للإصابة بالسرطان الثاني بعد العلاج الإشعاعي للسرطان الأول، ودراساتها الوبائية عن الإشعاع والسرطان، التي تجرى بالتعاون الوثيق مع المنظمات المعنية الأخرى، وتطلب إلى اللجنة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها السادسة والسبعين خططاً بشأن برنامج عملها الجاري والمقبل؛
- 12 ترجب بالتطورات الحاصلة في تبسيط الإجراءات المتبعة لنشر تقارير اللجنة العلمية الكترونيا على موقعها الشبكي الرسمي وكمنشورات للبيع، وتهيب بالأمانة أن تواصل رصد نشر تلك التقارير في الوقت المناسب وبذل قصاراها لنشر التقارير في نفس السنة التي تعتمد فيها؛

5/8 20-15365

⁽³⁾ الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 46 (A/75/46).

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 46 (A/74/46)، الفصل الثاني، الفرع جيم.

13 - تدعو اللجنة العلمية إلى مواصلة مشاوراتها مع العلماء والخبراء من الدول الأعضاء المهتمة في سياق إعداد تقاريرها العلمية المقبلة، وتطلب إلى الأمانة أن تواصل تيسير إجراء هذه المشاورات؛

14 - ترجب، في هذا السياق، باستعداد الدول الأعضاء لتزويد اللجنة العلمية بمعلومات مفيدة عن مستويات الإشعاع المؤين وآثاره، وتدعو اللجنة إلى تحليل تلك المعلومات وإيلائها الاعتبار الواجب، وخصوصاً في ضوء ما تتوصل إليه هي نفسها من نتائج؛

15 - تشيير إلى الاستراتيجية التي وضعتها اللجنة العلمية لتحسين جمع البيانات، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية على توفير المزيد من البيانات ذات الصلة عن مستويات التعرض للإشعاع من مختلف المصادر وآثاره ومخاطره، الأمر الذي من شأنه أن يساعد اللجنة إلى حد كبير في إعداد تقاريرها التي تقدم في المستقبل إلى الجمعية العامة، وتشجع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية والمنظمات المعنية الأخرى على زيادة التعاون مع الأمانة في اتخاذ الترتيبات اللازمة لجمع البيانات عن تعرض المرضى والعمال وعامة الجمهور للإشعاع وتحليل تلك البيانات ونشرها؛

16 - ترجب باستعمال الأمانة منبرا إلكترونيا لجمع البيانات عن تعرض المرضى والعمال والجمهور للإشعاع وبأعمالها المتواصلة في تطوير هذا المنبر، وتحت الدول الأعضاء على المشاركة في الدراسة الاستقصائية العالمية التي تجريها اللجنة العلمية عن التعرض العام، وعلى تعيين شخصية وطنية كجهة اتصال تتولى تيسير تنسيق جمع وتقديم بيانات عن تعرض المرضى والعمال وعامة الجمهور للإشعاع في البلد؛

17 - ترجب أيضا باستراتيجية الاتصال التي وضعتها اللجنة العامية للفترة 2020-2024، ولا سيما تحسين الموقع الشبكي للجنة، ونشر معلومات موجهة للجمهور بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وتشجع مجددا على النظر في نشر محتويات الموقع الشبكي بجميع تلك اللغات، وتلاحظ أن تعميم النتائج التي تتوصل إليها اللجنة وإدخال مزيد من التحسينات على موقعها الشبكي سوف يتوقفان على الموارد المالية والبشرية المتاحة للأمانة؛

18 - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصــل، في حدود الموارد المتاحة، تزويد اللجنة العلمية بالخدمات وتعميم ما تتوصــل إليه من نتائج على الدول الأعضـاء وعلى الأوسـاط العلمية والجمهور، وكفالة أن تكون التدابير الإدارية القائمة ملائمة، بما في ذلك توضـيح أدوار ومسـؤوليات مختلف الأطراف الفاعلة، حتى تكون الأمانة قادرةً بفعالية ونجاعة على خدمة اللجنة بشكل مستدام يمكن التنبؤ به، وعلى تيسـير اسـتفادة اللجنة بالفعل من الخبرة القيمة التي يوفرها لها أعضـاؤها بما يؤهلها للاضـطلاع بالمسؤوليات والولاية التي أناطتها بها الجمعية العامة؛

 19 - تحث برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يكفل إجراء عمليات التوظيف المقبلة بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية وحسن التوقيت والشفافية؟

20 - تنكر بإنشاء وظيفة نائب الأمين في عام 2019، التي حلّت محل وظيفة موظف الشؤون العلمية، وتسمح بإنابة نائب الأمين لتولي مهام الأمين عند الاقتضاء، وتساعد على تجنّب التعطيلات في تشكيل ملاك الموظفين؛

20-15365 6/8

- 21 تلاحظ أن تعيين نائب أمين لم يتم بعد نظرا للأثر المستمر لجائحة كوفيد-19، وتحث برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الانتهاء من هذه العملية في أقرب وقت ممكن لتجنب المزيد من التعطيل للأعمال الهامة التي تقوم بها الأمانة واللجنة العلمية؛
- 22 تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الدعم المقدم إلى اللجنة العلمية، في حدود الموارد المتاحة، ولا سيما فيما يتعلق بزيادة التكاليف التشغيلية في حالة زيادة أخرى في عدد الأعضاء، وأن يقدم تقريرا عن هذه المسائل إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين؛
- 23 تشجع الدول الأعضاء التي بوسعها تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني العام الذي أنشأه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأيضا تبرعات عينية من أجل دعم أعمال اللجنة العلمية ونشر نتائجها على الدوام، على القيام بذلك؛
- 24 تنكر بالدعوة الموجهة إلى الإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية الإسلمية) والجزائر والنرويج إلى تعيين عالم لحضور الدورة السابعة والستين للجنة العلمية بصفة مراقب⁽⁵⁾، وتدعو الإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية الإسلمية) والجزائر والنرويج إلى تعيين عالم لحضور الدورة الثامنة والستين للجنة العلمية بصفة مراقب، عملا بالفقرة 19 من قرار الجمعية العامة 76/72 المؤرخ كانون الأول/ديسمبر 2017 وبالإجراءات المشار إليها في الفقرة 12 من قرار الجمعية 261/73 المؤرخ كانون الأول/ديسمبر 2018؛
- 25 تنكر أيضًا بالإجراء الذي وُضع تحسبا لإمكانية الزيادة مرة أخرى في عضوية اللجنة العلمية على النحو المعتمد في الفقرة 21 من قرار الجمعية العامة 261/73، عملا بالفقرة 19 من قرار الجمعية 30/66 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2011؛
- 26 تشمير إلى أنه نظرا لأثر جائحة كوفيد-19، سيقدَّم التقرير عن الدورة السابعة والستين للجنة العلمية في الدورة السادسة والسبعين للجنة العلمية في الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة.

7/8 20-15365

⁽⁵⁾ انظر القرار 81/74.

المرفق

جلسة إلكترونية غير رسمية للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

1 - في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020، عقدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) جلسة إلكترونية غير رسمية دعا إليها رئيس اللجنة الرابعة (بوتسوانا) بشأن البند 50 من جدول الأعمال.

وفي الجلسة نفسها، قدمت ممثلة أستراليا، بصفتها رئيسة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، مذكرة أعدتها رئيسة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري إلى الجمعية العلمة (A/75/46).

20-15365